[20] ولا يوجب الفسق الرافع للعدالة. (ولا ترفع صوتك فوق أصواتهما) للتواضع والتعظيم هكذا ينبغي بالنسبة إلى كل ذي نعمة أو معزز من عند ا تعالى كما قال تعالى شأنه: * (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول...) *. (ولا يدك فوق أيديهما) عند الإعطاء لما فيه من الدلالة على التحقير والإهانة، وقيل: المراد باليد القدرة كما في قوله تعالى * (يد ا فوق أيديهم) *. (ولا تقدم قدامهما) في المشي والمجالس لأنه مناف للتعظيم وخلاف الآداب إلا أن يريدا ذلك على احتمال. والتفصيل أن رفع الصوت واليد والتقدم إن أوجب أذاهما وضجرهما فهو حرام وإلا فلا يبعد القول بأن تركه من الآداب المستحبة، والاحتياط واضح. 2 - ابن محبوب، عن خالد بن نافع البجلي، عن محمد بن مروإن قال: سمعت أبا عبد ا (عليه السلام) يقول: إن رجلا أتى النبي (صلى ا عليه وآله) فقال يا رسول ا أوصني فقال: لا تشرك با شيئا وإن حرقت بالنار وعذبت إلا وقلبك مطمئن بالإيمان، ووالديك فأطعهما وبرهما حيين كانا أو ميتين وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك فافعل فإن ذلك من الإيمان. * الشرح: قوله (إلا وقلبك مطمئن بالإيمان) دل على أن التلفظ بما يوجب الشرك والكفر عند التقية مع استقرار القلب على الايمان لا يضر بل يوجب ثوابا لأن التقية واجبة وأن الإيمان أمر قلبي كما هو الحق والمشهور (ووالديك فأطعمها) الظاهر أن والديك منصوب بفعل مقدر يفسره الفعل المذكور، والكلام يفيد الحصر والتأكيد إن قدر المحذوف بعده، والتأكيد فقط إن قدر قبله (وبرهما حيين كانا أو ميتين) برهما حيين عبارة عن الإحسان إليهما والطاعة لهما والرفق بهما والتحري لمحابهما والتوقي عن مكارههما، وبرهما ميتين عبارة عن طلب المغفرة لهما وقضاء الصوم والصلاة والديون عنهما وفعل الخيرات لهما وغيرهما مما يوجب وصول النفع والثواب اليهما. ويفهم منه أن العقوق كما يكون في حال حياتهما كذلك يكون بعد موتهما أيضا وسيصرح به. (وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك فافعل فإن ذلك من الايمان) أي من كمال الايمان، والظاهر أن طاعتهما فيما أمرا به لازمة إذا لم يكن معصية سواء كان مباحا أو مندوبا أو واجبا إذا علم أن تركه يوجب أذاهما وضجرهما، لظواهر الآيات والروايات، وإليه ميل أكثر العامة، وقال بعضهم: إذا أمر بالمباح صار مندوبا وإذا أمر بالمندوب صار مؤكدا، ويفهم منه أن أحدهما لو كره زوجته وأمره بطلاقها كان عليه أن يطلقها كما طلق اسماعيل امرأته بأمر أبيه (عليهما السلام)، ويؤيده ما في
